

٥٩١٢

٢٠٢٠/٢/١٦

إلى / الدائرة الادارية والمالية / الموارد البشرية

م / اجازة سنتين بدون راتب

تحية طيبة ...

كتابكم المرقم ١٠٨٨ في ١٢/١/٢٠٢٠ الواردلينا بتاريخ ٢٠٢٠/١/١٥ وبشأن ذلك نود
ان نبين:-

ان الفقرة (١) من القرار رقم ٤١٨ لسنة ١٩٨٧ اجازت للوزير المختص او رئيس الدائرة
غير المرتبطة بوزارة ان يمنح الموظف اجازة اعتيادية لاتجاوز السنتين بدون راتب اذا
اقتضت الضرورة منه تلك الاجازة) وبالامكان التمتع بالاجازة المذكورة افـا" متصلة او
جزئـة وتمـنـحـ للمـوـظـفـ مـرـةـ وـاحـدـةـ خـلـالـ خـدـمـتـهـ الـوـظـيفـيـةـ .

مع التقدير ..

محمد حمزة مصطفى

مدير عام الدائرة القانونية

٢٠٢٠/٢/